تموز 2026 July 2026
مجلة دراسات في الإنسانيات والعلوم التربوية
Journal of Studies in Humanities and Educational Sciences
Print ISSN 3006-3256 Online ISSN 3006-3264
العدد 14 No. 14

الدلالة النحوية للتناسب الجزائي في القرآن الكريم

م.م اسيا يونس عبد مرزوك
جامعة بغداد- كلية التربية للبنات
Asia.younus@coeduw.uobaghdad.edu.iq

مستخلص:

يتناول هذا البحث موضوع الدلالة النحوية لآيات التناسب الجزائي في القرآن الكريم، من خلال بيان الكيفية التي أسهمت بها التراكيب النحوية في إبراز العلاقة بين العمل وجزائه، سواء في باب العقاب أو في باب الثواب. وينطلق البحث من أن التناسب الجزائي في القرآن الكريم ليس مجرد مبدأ تشريعي يربط الفعل بنتيجته، بل هو أيضًا بناء دلالي يتجلى في الصياغة النحوية والأسلوبية للآيات، بما يكشف عن دقة التعبير القرآني في تحقيق العدل، وإظهار الحكمة، وترسيخ أثر الجزاء في النفس. وقد ركز البحث على بيان مفهوم التناسب الجزائي وعلاقته بالبناء التركيبي، ثم تتبع أبرز الأدوات النحوية التي أدت هذا المعنى، مثل الجملة الشرطية، والجملة الاسمية، وأسلوب القصر، والعطف، والتكرار، والمقابلة، والتقديم والتأخير، وغيرها من الأبنية التي كان لها دور واضح في تقرير التناسب بين السبب والمسبب، وبين الجناية وجزائها، وبين الإحسان وثوابه. كما تناول البحث الدلالة النحوية لآيات الجزاء الدنيوي من خلال آيات القصاص والمعاقبة بالمثل، وآيات الحدود والزجر وردع الفساد، مع بيان أثر الصياغة النحوية في تحديد نوع الجزاء ودرجته وملاءمته للفعل المرتكب. وانتهى البحث إلى أن البناء النحوي في آيات التناسب الجزائي يُعد عنصرًا فاعلًا في تشكيل المعنى، وليس مجرد إطار لغوي ناقل له، إذ يسهم في توضيح شمولية العدالة القرآنية، ودقة التوازن بين الفعل والجزاء، واتساع هذا التناسب ليشمل العقوبة والثواب معًا. وبذلك يكشف البحث عن جانب من جوانب الإعجاز البياني في القرآن الكريم، حيث تتكامل الدلالة النحوية مع المقصد التشريعي في نسق تعبيري محكم.

الكلمات المفتاحية: الدلالة النحوية – التناسب الجزائي – القرآن الكريم – البناء التركيبي – آيات الجزاء – القصاص – الثواب والعقاب.

The Grammatical Semantics of Partial Proportionality in the Holy Quran

Assistant lecturer. Asia Younus Abd
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Baghdad
College of Education for Women

Abstract:

This study examines the grammatical semantics of verses of proportional retribution in the Holy Qur'an, highlighting how syntactic structures contribute to expressing the relationship between human actions and their corresponding recompense, whether in the context of punishment or reward. The research is grounded in the premise that proportional retribution in the Qur'an is not merely a legislative principle linking action to consequence, but also a semantic construction manifested through the grammatical and stylistic formulation of the verses. This reveals the precision of Qur'anic expression in achieving justice, demonstrating wisdom, and reinforcing the psychological impact of recompense. The study focuses on clarifying the concept of proportional retribution and its relationship to syntactic structure, and then traces the main grammatical tools that convey this meaning, such as conditional

sentences, nominal sentences, restriction (qasr), coordination, repetition, contrast, and the techniques of foregrounding and postponement, among other structures that play a clear role in establishing proportionality between cause and effect, offense and punishment, and benevolence and reward. It also addresses the grammatical semantics of verses related to worldly retribution, including verses on retaliation , equivalent punishment, prescribed penalties, deterrence, and the prevention of corruption, while demonstrating how grammatical formulation determines the type, degree, and appropriateness of the punishment in relation to the committed act.

Keywords: Grammatical semantics – proportional retribution – Holy Qur'an – syntactic structure – verses of recompense – qiṣāṣ – reward and punishment.

المقدمة

يُعَدّ القرآن الكريم أعلى نصٍّ عربيٍّ من جهة الدقة في التركيب والإحكام والمعنى، فقد جاءت آياته مؤسَّسةً وفق نظام لغوي تتساند فيه الأصوات والصيغ والتراكيب والدلالات لبناء المعنى المراد بناءً محكمًا. وتتجلى هذه الدقَّة واضحة في آيات التناسب الجزائي؛ وهي الآيات التي تربط بين الفعل والنتيجة، والعمل وما يترتب عليه من جزاء، والذي يكون مناسباً لما وقع من الفعل، عدلًا أو فضلًا، عقوبةً أو ثوابًا.

وتنبع أهمية هذا الموضوع من أن التناسب الجزائي في القرآن لا يُفهم من المعنى المعجمي للألفاظ وحده، بل يتأسس في جانب كبير منه على الدلالة النحوية؛ إذ تؤدي أدوات الشرط، وصيغ الحصر، وروابط الجواب، والباء الدالة على السببية أو المماثلة، وصيغ التفضيل والتضعيف، والمصادر المنصوبة، والعدول بين الجمل الاسمية والفعلية، دورًا واضحًا في تصوير هذا التناسب وإبرازه. ومن هنا يصبح النظر النحوي مدخلًا أساسًا لفهم الحكمة التعبيرية في هذه الآيات.

ويروم هذا البحث إلى بيان اسهام البناء النحوي لتوضيح مبدأ التناسب الجزائي في عدد من الآيات القرآنية إالتي تتناول القصاص، والحدود، والمماثلة في العقاب، والجزاء الأخروي أو الدنيوي، ومضاعفة الثواب، وذلك عن طريق قراءة تطبيقية تجمع بين الوصف النحوي واستنباط الأثر الدلالي، ليظهر أن النحو في النص القرآني ليس مجرد بنية شكلية، بل هو أداة فاعلة في إنتاج المعنى وتوجيهه.

أولاً: أهداف البحث:

1. بيان مفهوم التناسب الجزائي في القرآن الكريم، وبيان صلته بالبنية النحوية للآية.
2. الكشف عن أبرز الأدوات والتراكيب النحوية التي أسهمت في بناء معنى الجزاء والمماثلة والمضاعفة.
3. دراسة الآيات التي تناولت الجزاء الدنيوي، ولا سيما آيات القصاص والحدود، من منظور نحوي دلالي.
4. تحليل الآيات التي تناولت الجزاء الآخروي والثواب والعقاب، وبيان أثر البنية التركيبية في إبراز العدل الإلهي والفضل الرباني.
5. الوصول إلى نتائج تبين أن الدلالة النحوية عنصر أصيل في فهم التناسب بين العمل وجزائه في الخطاب القرآني.

ثانياً: أسباب اختيار البحث:

1. أن موضوع التناسب الجزائي يجمع بين الدراسات النحوية والدلالية والقرآنية في إطار واحد.

2. كثرة الآيات التي تجسد مبدأ الجزاء بالمثل أو بالزيادة مع قلة الدراسات التي تتناولها بوصفها ظاهرة نحوية دلالية جامعة.

3. الحاجة إلى إبراز أثر التراكيب النحوية في توجيه المعنى الشرعي والأخلاقي في النص القرآني.

4. اتساع هذا الموضوع ليشمل الجزاء الدنيوي والأخروي معًا، وما يترتب على ذلك من تنوع في البنى والأساليب.

5. الرغبة في تقديم معالجة تطبيقية تستند إلى مجموعة مختارة من الآيات القرآنية ذات الصلة المباشرة بموضوع الجزاء والتناسب.

رابعاً: منهجية البحث:

اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي؛ فاستُخدم الوصف في تتبع الأدوات والتراكيب النحوية الواردة في الآيات المختارة، كما استُخدم التحليل في بيان أثر هذه الأبنية في توجيه معنى التناسب الجزائي، مع الإفادة من كتب التفسير والنحو والبلاغة في توثيق المسائل وتعضيد النتائج.

خامساً: خطة البحث:

اقتضت طبيعة الموضوع تقسيم البحث إلى مبحثين رئيسين؛ خُصص المبحث الأول لبيان مفهوم التناسب الجزائي وأبرز الأدوات النحوية الدالة عليه في القرآن الكريم، وخُصص المبحث الثاني لدراسة الدلالة النحوية في آيات الجزاء الدنيوي وما يتصل بالقصاص والحدود والمماثلة في العقوبة.

المبحث الأول
مفهوم التناسب الجزائي وأدواته النحوية في القرآن الكريم

تقوم آيات التناسب الجزائي في القرآن الكريم على بيان الصلة المحكمة بين العمل ونتيجته، إذ نجد أنّ الجزاء يأتي موافقًا للفعل وطبيعته من حيث الثواب أو العقاب، في إطار من العدل والحكمة والبلاغة الإلهية. ولا يقتصر هذا التناسب على الجانب التشريعي وحده، بل يتجلى أيضًا في البنية اللغوية التي صيغت بها الآيات، إذ تسهم التراكيب النحوية في إبراز الصلة بين الأفعال وما يجزى عنها. ومن هنا تبرز أهمية دراسة الأدوات النحوية التي اعتمدها الخطاب القرآني في تصوير هذا التناسب وتأكيده. وعليه، يهدف هذا المبحث إلى بيان مفهوم التناسب الجزائي في القرآن الكريم، والكشف عن أبرز الأدوات والتراكيب النحوية التي أسهمت في بنائه الدلالي، وهذا ما سوف نعالجه في هذا المبحث على الشكل الآتي:-

المطلب الأول
مفهوم التناسب الجزائي وعلاقته بالبناء التركيبي

يرجع لفظ التناسب إلى مادة نسب، والنسب في اللغة يدل على القرابة والصلة والاتصال، ومنه قول ابن منظور: «النَّسَبُ: نَسَبُ القرابات، وهو واحد الأنساب»، كما ذكر أن النِّسبة والنُّسبة والنَّسب بمعنى القرابة[1]. وبناءً على ذلك فإن التناسب يدل على وجود علاقة أو مشابهة أو ملاءمة بين أمرين، بحيث يكون أحدهما متصلاً بالآخر أو موافقاً له في المعنى أو المقدار أو الأثر.

أما في الاصطلاح، فيقصد بالتناسب وجود رابطة معنوية أو لفظية ملائمة بين شيئين، بحيث لا يكون أحدهما منفصلاً عن الآخر أو مخالفاً له. وفي الدراسات القرآنية يستعمل التناسب للدلالة على وجوه الارتباط بين الآيات والسور، وبيان انسجام المعاني وترابطها ترابطًا خفيًا أو ظاهرًا يتبين من خلال السياق [2]. أما في موضوع

التناسب الجزائي، فيراد به موافقة الجزاء للعمل، بحيث يكون الثواب مناسباً لعمل الطاعة والإحسان، والعقاب مناسباً لعمل المعصية والإساءة، من غير ظلم أو زيادة أو نقص. ومن أوضح الشواهد القرآنية على ذلك قوله تعالى :﴿جَزَاءً وِفَاقًا﴾ (سورة النبأ:26) أي جزاءً يلائم ويساوي بين الجرم وعقوبته أي موافقاً للعمل.[3]

اما الجزاء في اللغة فهو المكافأة على الشيء، وقد يكون في الخير أو في الشر. قال ابن منظور في مادة جزي: «الجزاء: المكافأة على الشيء»، وذكر أيضاً أن الجزاء يكون ثواباً ويكون عقاباً، وهذا يدل على أن اللفظ لا يختص بالعقوبة فقط، بل يشمل الثواب والعقاب بحسب طبيعة العمل فكلمة (الجزاء) مطلقة فتتميز بحسب السياق كقولنا: جزيته جزاءه، أي كوفيء بما يستحق[4].

أما الجزاء اصطلاحاً فهو ما يترتب على عمل الإنسان من ثواب أو عقاب، بحسب نوع العمل ودرجته وأثره. فإذا كان العمل صالحاً كان الجزاء إحساناً وثواباً، وإذا كان سيئاً كان الجزاء مؤاخذة وعقاباً. وقد قرر القرآن الكريم هذا المعنى في قوله تعالى :﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾(سورة الحمن، آية 60)، وقوله تعالى : ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ (سورة الشورى:40) فدلّ ذلك على أن الجزاء في القرآن قائم على المناسبة بين الفعل وأثره[5].

لم نجد أنَّ مصطلح التناسب الجزائي قد استُعمل عند النحاة القدامى بهذه الصيغة المركبة بوصفه مصطلحاً مستقلاً، وإنما وردت مادته ومعناه في مباحثهم المتعلقة بـ الشرط والجزاء. فقد خصّص سيبويه في الكتاب باباً بعنوان «هذا باب الجزاء»، وتناول فيه العلاقة النحوية بين أداة الشرط وفعل الشرط وجوابه، وهو ما يدل على أن النحاة نظروا إلى الجزاء من جهة كونه نتيجة مترتبة على شرط سابق. ومن هنا يمكن القول إن التناسب الجزائي ليس مصطلحاً نحوياً قديماً بلفظه، وإنما هو مفهوم دلالي يمكن تأصيله من خلال أبواب النحو، ولا سيما باب الشرط والجزاء عند بعض النحاة كالمبرد والزجاج وغيرهم؛ لأن هذا الباب يقوم على ربط الفعل بنتيجته، والعمل بأثره، وهو المعنى الذي تستثمره الدراسة في بيان التناسب بين الفعل والجزاء في النص القرآني[6].

ويُعدّ التناسب الجزائي في القرآن الكريم من الظواهر الدلالية التي توضح وتبين دقة أحكام القرآن الكريم في الربط بين العمل وجزاءه فنتيجة الأعمال في القرآن لا ترِد غالبًا بوصفها أمرًا منفصلًا عن الفعل السابق لها، بل تأتي موافقة له من حيث المعنى والأثر، ولذلك فأن قاعدة «الجزاء من جنس العمل» من القواعد الثابتة التي دلّت عليها نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، وأن جزاء الأعمال من جنسها خيراً كان أو شراً، في الدنيا أو الآخرة. كما بيّن البحث أن في القرآن الكريم شواهد واضحة على وجود مناسبة ومجانسة بين العمل والجزاء، سواء في جزاء أهل الإحسان أو في جزاء أهل الإساءة، عطاءً أو عقابًا[7].

وإذا كان القصاص يمثل أوضح صور التماثل بين الفعل والجزاء، فإنَّ ذلك لا يعني أن التناسب الجزائي مجرد مساواة حسابية جامدة، بل هو نظام قائم على العدل والحكمة ومراعاة أثر الفعل وطبيعة ارتكابه. وقد قرر عبد القادر عودة في تعريف العقوبة في الشريعة أنها : " الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع " وأن غرضها إصلاح حال البشر وحماية الجماعة نظامها. كما بين عند حديثه عن القصاص أن معناه أن يعاقب الجاني بمثل فعله، فيُقابل الفعل بما يناسبه من جزاء.[8]

وتتضح صلة التناسب الجزائي بالبناء التركيبي من خلال أن الصياغة القرآنية لا تعرض الجزاء بوصفه حكماً مجرداً منفصلاً عن بنية الكلام، بل تجعله نتيجة دلالية تتولد من انتظام الألفاظ والعلاقات النحوية داخل الآية. فترتيب عناصر الجملة، والربط بين السبب والنتيجة، واستعمال التقديم والتأخير، والعطف، والمقابلة، وصيغ التوكيد، كلها وسائل تسهم في توجيه المعنى وإبراز العلاقة بين الفعل وأثره. ومن ثم فإن التركيب النحوي في

الآيات الجزائية لا يقتصر على أداء وظيفة شكلية، بل يشارك في بناء الدلالة نفسها، إذ يجعل الجزاء متصلاً بالفعل اتصالاً ظاهراً، ويؤكد أن العقوبة أو الثواب يأتيان على وجه مناسب لما صدر عن الإنسان من عمل. وهذا ينسجم مع ما قررته الدراسات النحوية القرآنية من أن الدلالة النحوية تكشف أثر العلاقات التركيبية في إنتاج المعنى القرآني وتوجيهه(9).

ومن أوضح الآيات التي تُظهر هذا الارتباط قوله تعالى :﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ **(سورة البقرة:194)** فهذه الآية تقوم على بناء تركيبي يفيد تعليق الجزاء بالفعل السابق عليه؛ إذ يجوز في إعراب «مَن» أن تكون شرطية وهو رأي جمهور البصريين وسيبويه، فيكون فعل الاعتداء سببًا يترتب عليه جواب مناسب له، كما يجوز حملها على معنى الاسم الموصول وهو رأي الكوفيين وبعض المفسرين. وقد بيّن أبو البقاء العكبري أن قوله تعالى: «فمن اعتدى عليكم» يجوز أن تكون فيه «من» شرطية، وأن قوله «بمثل» يفيد معنى العقوبة المماثلة للعدوان، أي أن المقابلة لا تكون مطلقة، بل مقيدة بحدّ المماثلة والمناسبة، ووضعت الكلمة (فاعتدوا) والمراد بها مجانسة اللفظ الأول وليس المعنى (اعتداءً) فالقصاص بالمثل يعدُّ عدلاً وليس اعتداءً آثماً (10).

ومن ذلك قوله تعالى :﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ **(سورة النحل: 126)** إذ نلحظ أن التركيب هنا يربط الجواب بشرطه، ويجعل وقوع العقوبة مشروطًا بما وقع قبلها من الطرف الآخر وهي مقيدة بقيد المماثلة. كما تتضح دقة البناء التركيبي في هذه الآية من حيث المقابلة بين الفعلين :عاقبتم وعوقبتم، فالأول مبني للمعلوم والثاني للمجهول، وفي ذلك انتقال من موقع الفاعل إلى موقع المفعول به، مع بقاء المعنى محصورًا في دائرة الجزاء بالمثل. ثم يأتي قوله تعالى :﴿وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ **(سورة النحل:126)** لتضيف بعدًا بلاغيًا وتشريعيًا مهمًا، فالجزاء في المعنى السابق للآية لا يمنع العفو، بل يجيز المماثلة ويجعل الصبر أكثر خيرًا من المقابلة بالمثل، وهذا يبين أن البناء التركيبي في القرآن الكريم ليس جامداً، إنّما هو مرن نحو أخلاق أرفع.

ولا يقتصر الأمر على العقوبة فقط، بل امتد إلى مجازاة الإحسان وصنع المعروف والفضل، كما في قوله تعالى :﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾سورة الرحمن:60) فالآية قصيرة المبنى عظيمة المعنى، وقد جاءت في صيغة استفهام انكاري خرج عن معناه الأصلي إلى معنى النفي والتقرير، والمراد إنّ احسان العبد يقابل بالإحسان الإلهي الكريم. وقد بيّن ابن عاشور أن الاستفهام في الآية مستعمل في النفي، وأن اقترانه بالاستثناء أفاد حصر مجازاة الإحسان في الإحسان، وجعل ذلك هو الجزاء الحق الموافق للحكمة والعدل (11).

ومن صور التناسب الجزائي في القرآن الكريم قوله تعالى :﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ (سورة الأنعام:160)، ففي الآية قاعدة جامعة تبين الربط بين العدل والفضل؛ فالسيئة جزاؤها مثلها لا يزاد عليها، أذ يتجلى فيها العدل الإلهي، في حين تُضاعف الحسنة، وهو فضل من الله ورحمة. وقد جاء التركيب في صورة شرطية متوازنة بين شطري الثواب والعقاب، وهذا أسهم في إبراز المقابلة الدقيقة بين العمل وجزائه. كما أن لفظ "أمثالها "مع الحسنات ولفظ "مثلها" مع السيئات تبينان أن التناسب هنا ليس جامدًا، بل هو عدل الله في مقدار العقوبة وفضله في منح الثواب.

ومن ثم يمكن تعريف التناسب الجزائي بأنه: (مبدأ دلالي يظهر في التراكيب القرآنية التي تربط بين العمل ونتيجته، ويقوم على ملاءمة الجزاء للفعل من حيث الثواب أو العقاب، بما يحقق معنى العدل وعدم المجاوزة، ويكشف عن أثر البناء النحوي في تقرير العلاقة بين السبب والمسبب، وبين الجناية وجزائها).

ومما تقدم يتضح أن التناسب الجزائي في القرآن الكريم يرتبط بالصياغة النحوية ارتباطًا وثيقًا. فالجملة الشرطية تُظهر تعليق الجزاء على السبب، والجملة الاسمية تبين قواعد الجملة وتضبط الألفاظ حدودها، كما نجد أنّ

المقابلة بين الفعل والجزاء ترسم ميزان العدل والرحمة وبذلك يظهر أن البناء التركيبي في الآيات الجزائية ليس مجرد وعاء لغوي، بل هو عنصر جوهري في تشكيل الدلالة، وفي إبراز حكمة القرآن في ربط العمل بجزائه ربطًا يقوم على العدل والدقة والبلاغة. وهذا ما يجعل دراسة التناسب الجزائي في القرآن دراسةً دلالية ونحوية في آن واحد، فهي تكشف عن التفاعل بين التركيب والمعنى.

المطلب الثاني
أبرز البنى النحوية الدالة على الجزاء والتناسب

يتجلّى الجزاء في آيات القرآن الكريم عن طريق الأبنية والتراكيب النحوية، والتي لا تقف وظيفتها عند حدود التركيب اللغوي، بل تتميز بدور دلالي في بيان العلاقة بين الفعل ونتيجته، وبين العمل وما يترتب عليه من ثواب أو عقاب. فلا فاصل بين المعنى القرآني والصياغة التي يَرِد فيها، بل يتشكل عن طريق البنى النحوية كالتقديم، والتأخير، والحذف والذكر، والشرط، والجواب، وغيرها. وقد قرر عبد القاهر الجرجاني أن جودة النظم ومزيته ترجع إلى معاني النحو وأحكامه، مما يدل على أن دلالة الكلام لا تُفهم من الألفاظ مفردة، وإنما من طريقة انتظامها وترابطها داخل السياق [12].

ومن أهم ما يمثل التناسب الجزائي في القرآن الكريم هي الجملة الشرطية، والتي تعد من أوضح التراكيب القرآنية في إفادة التعليق السببي بين الفعل والجزاء، إذ تجعل الجزاء مترتبًا على تحقق الشرط، فينشأ في الذهن تلازم واضح بينهما. ويتجلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ (سورة طه: 124) إذ جاء التركيب مؤسسًا على أداة الشرط "من" التي أفادت العموم، لتشمل كل أنواع الإعراض عن ذكر الله، ثم جاء جواب الشرط مقترنًا بالفاء في قوله "فإن له"، ليؤكد على أنّ الجزاء مترتب على الفعل الواقع. وليس المقصود هنا مجرد الربط النحوي، بل إن هذا النسق يرسخ في المعنى أن الضيق في المعيشة نتيجة حتمية وملازمة للإعراض عن ذكر الله، وأن هذا الجزاء هو نتيجة السبب الذي قُدِّم قبله. وتتأكد الدلالة نفسها في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾(سورة النساء:93)، حيث تبين الجملة الشرطية خطورة الجرم، ويأتي الجواب في صورة تقريرية تثبت الجزاء وتربطه بالفعل، فيتحقق عن طريق هذا التركيب معنى اللزوم والتناسب بين الجريمة وجزائها[13].

ومن البنى البارزة أيضًا أسلوب الشرط المقترن بالتفصيل والتقسيم، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾(سورة الليل: الآيات 5_7)، وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾.(سورة النازعات: 40) فـ«أمّا» في هذا السياق تفيد الشرط والتفصيل، ولذلك يقترن جوابها بالفاء، كما قرر ابن هشام أن «أمّا» حرف شرط وتفصيل وتوكيد فهي تعطي معنى (مهما يكن من شيء)، وأن كونها شرطية يُعرف من لزوم الفاء بعدها، لأن الفاء الواقعة في جوابها هي فاء الجزاء. كما نصّ محيي الدين الدرويش في إعراب آيات سورة الليل على أن «أمّا» حرف شرط وتفصيل، وأن الفاء في قوله: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ﴾ رابطة لجواب الشرط ، وفي استعمال فعل (التيسير) مع (العسرى) تغليظًا للعقاب، من باب المشاكلة البلاغية، بمعنى أنه يسهّل عليه طريق الشر حتى ينال عاقبته[14].

ومن الأبنية الدالة على الجزاء كذلك أسلوب القصر[15]، لما فيه من حصر الجزاء في صورة معينة، وتقرير أن ما بعد الأداة هو النتيجة الحتمية لما قبلها. ويظهر هذا بوضوح في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ (سورة المائدة:33). فدخول "إنما" أفاد الحصر، فتخلص هذه الآية إلى بيان جزاء الذين يحاربون الله ورسله، وكلمة (المحاربة) هنا استعارة ومجاز لأن الله تعالى لا يُحارب، ففيه من صفات الكمال ما لا يجعل له نداً، والآية شاملة لأحكام عدّة فكل طائفة يقام عليها الحد بقدر فعلها لأن الحرابة تشمل كل ما يخالف أوامر الله من قتل وكفر وفساد فجاءت العقوبات مختلفة بين القتل والصلب

أو الصلب فقط أو تقطيع من خلاف أو النفي، وموضع (إنّ) هنا الرفع وهي موصولة بأداة الحصر (إنّما) والأصل (إنما جزاؤهم) والمعنى (ما جزاؤهم) وقد أكّد الله تعالى بأنه عذاب خاص بهؤلاء مقصوراً عليهم[16] كما أن استعمال الاسم الموصول «الذين» متبوعاً بصلته «يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً» جعل سبب استحقاق الجزاء مذكوراً قبل بيان العقوبة، فصار البناء التركيبي نفسه كاشفاً عن علة الحكم، ومبرزاً للتناسب بين جسامة الفعل وطبيعة الجزاء المقرر له[17]. وقد ذهب سيبويه إلى أنّ (أو) هنا جاءت بمعنى التبعيض والترتيب لهذه العقوبات بحسب كل فعل ومن ذهب من العلماء أنها للتخيير قال بأن السلطان يفعل بمن يحارب الله ورسوله ويقطع الطريق بأي عقوبة يشاء، وهو رأي قال به مالك والحسن البصري وخالفهم الشافعي[18]. ، وقد نقل ابن العربي هذا الخلاف، فذكر أن في الآية قولين: أحدهما أن «أو» على التخيير، والثاني أنها على التفصيل، ثم نقل عن ابن عباس والحسن وقتادة والشافعي وجماعة أن المعنى: يقتلون إن قتلوا، ويصلبون إن قتلوا وأخذوا المال، وتقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن أخذوا المال، وينفون من الأرض إن أخافوا السبيل [19].

أي فالجزاء المقرر لهذه الفئة لا يخرج عن هذه الأنواع المذكورة، مما يمنح الحكم قوة تقريرية ويبرز خطورة الجرم. كما أن مجيء التركيب في صورة جملة اسمية يحقق معنى الثبات والاستقرار، ثم جاء خبر "جزاء" مؤولًا بمصدر وفعل، فصار التركيب أكثر قوة في تقرير العقوبة. ويُلاحظ أيضًا أن العطف بـ "أو" بين صور العقاب قد أدى وظيفة نحوية ودلالية معًا؛ فهو من جهة يعدد أنماط الجزاء، ومن جهة أخرى يراعي درجات الإفساد والجناية، مما يجعل البنية التركيبية نفسها معبرة عن مراتب التناسب الجزائي.

وتعد الجملة الاسمية من أهم البنى النحوية الدالة على ثبوت الجزاء واستقراره، ولا سيما عندما يراد تقرير قاعدة عامة أو حكم أخروي ثابت. وقد قرر عبد العزيز عتيق أن الجملة الاسمية تفيد في أصل وضعها ثبوت شيء لشيء، وأنها قد تفيد الدوام والاستمرار إذا احتفت بها قرائن دلالية، كما في سياقات المدح والذم أو تقرير الأحكام العامة. ولذلك كثيرا ما يرد الجزاء الأخروي في تركيب اسمي مناسب لمعنى الثبوت والاستقرار، لأنه لا يعرض الجزاء بوصفه حادثة عابرة، بل بوصفه حكمًا ثابتًا مقررًا[20]. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ (سورة الكهف:107)، وقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (سورة يونس:26). ففي المثال الأول جاءت الجملة الاسمية مؤكدة بـ "إن"، ثم أعقبها الفعل الناسخ "كانت" للدلالة على تحقق الوعد وثبوته[21]، وجاء الخبر "جنات الفردوس" مناسبًا لما سبق من إيمان وعمل صالح. وفي المثال الثاني تقدّم الجار والمجرور "للذين أحسنوا" على المبتدأ المؤخر "الحسنى"، وفي هذا التقديم عناية واختصاص بهذا الجزاء. ثم زيد على ذلك لفظ "وزيادة" والزيادة هنا تفضلًا فوق المثوبة، ليدل على أن التناسب في باب الثواب قد يتجاوز حد المماثلة إلى باب الفضل والإكرام، وهو معنى تؤديه الجملة الاسمية بما فيها من رسوخ واستقرار[22].

ومن البنى اللافتة في هذا الباب الاستفهام التقريري، وهو تركيب يُستعمل لا لطلب جواب، بل لإقرار معنى ثابت في النفس يقع بعد أداة الاستفهام[23]. ويتجلى هذا في قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾(سورة الرحمن:60)، فهذا التركيب القصير يحمل دلالة واسعة في تقرير قاعدة الجزاء على الإحسان. فالاستفهام هنا يفيد النفي الضمني لكل احتمال غير الإحسان، ويبين أن الجزاء الموافق للإحسان ليس جزاؤه إلا الإحسان. وقد جاء التركيب في صورة بالغة الإيجاز، فاجتمع فيه جمال السبك مع قوة المعنى، وصارت البنية النحوية ذاتها دالة على حصر الجزاء في ما يناسب العمل. ومن هنا يتضح أن الاستفهام في القرآن قد يتحول إلى وسيلة نحوية لتأكيد مبدأ التناسب، لا مجرد أداة للسؤال.

وإذا تأملنا بعض الآيات التي تقرر الجزاء الأخروي على الكفر أو النفاق، وجدنا أن أسماء الموصول والجمل الصلة تشكل هي الأخرى بنية نحوية مهمة في بيان سبب الجزاء. ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ (سورة النساء:9)، جاء الموصول "الذين" مع صلته لبيان الفعل

الموجب للجزاء، ثم أعقب ذلك التركيب بـ "إنما" التي أفادت القصر، فكأن الآية تجعل حقيقة فعلهم في ميزان الجزاء هي أكل النار، لا مجرد أكل المال. وفي قوله تعالى: (إنَّ الذينَ كَذَّبوا بآياتِنا واستَكبروا عَنها لا تفتَّح لَهم أبواب السماءِ ولا يدخلونَ الجنةَ حتَّى يلجَ الجمَل في سمّ الخياطِ وكَذلكَ نَجزي المُجرِمين) (سورة الأعراف:40)

وتبدأ الآية هنا بحرف التوكيد الذي يفيد خصوصية هذا الحكم لمن يوصفون بعده وهم المستكبرون المكذبون، وجملة (كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها) توكيدية تبين عدم دخولهم الجنة بسبب استكبارهم وتكذيبهم لآيات الله تعالى، فلا يقبل لهم دعاء إذ تغلق أبواب السماء في وجوههم فلا يستجيب الله لهم، ووجود الأداة (لا) دلالة على النفي والاستمرار، ثم يأتي بعد ذلك نفي وامتناع بأن دخولهم الجنة مستحيل ولن يحدث إلا بحدوث مستحيل آخر وهو (حتى يلج الجمل في سم الخياط) وهو تعبير مجازي لأمر مستحيل، وهنا يتضح وجه الصلة والتناسب، ذلك أنه لما ذكر جزاء من كذب بآيات الله واستكبر عنها أنه لا يُقبل منهم دعاء ولا يصعد عملهم ولا يدخلون الجنة حتى يدخل الجمل على كبره في خرق الإبرة، ولما كان هذا جزاء المكذبين المستكبرين أخبر في آخر الآية أنه جزاء مطلق في قوله (وكذلك نجزي المجرمين)[24].

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ (سورة البقرة:161)نلحظ أن الموصول مع صلته استوفى بيان سبب الاستحقاق؛ فالصلة تضمنت الكفر، ثم الموت مع بقاء حال الكفر، فجاء الجزاء مناسبًا لهذا الوصف. وقد ذكرت كتب الإعراب أن جملة «كفروا» صلة الموصول، وأن جملة «ماتوا» معطوفة عليها، وأن جملة «وهم كفار» حال، ثم جاءت جملة «أولئك عليهم لعنة الله» خبرًا لـ«إن». وهذا الترتيب يجعل الجزاء مبنيًا على وصف محدد لا على حكم مرسل [25].

ومن الأبنية الدالة على التناسب الجزائي في القرآن الكريم ما يأتي في صورة مقابلة لفظية (مشاكلة) بين فعل العباد وجزائهم[26]، كما في قوله تعالى :﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾سورة آل عمران:54)، حيث جاء التركيب قائمًا على تكرار المادة اللفظية نفسها، غير أن المعنى يختلف بين مكر البشر القائم على التدبير الخفي للإفساد، ومكر الله تعالى الذي هو جزاء عادل يرد كيدهم عليهم. وتؤدي هذه المقابلة اللفظية وظيفة دلالية مهمة، إذ تجعل الجزاء من جنس العمل في الصورة التعبيرية نفسها، فيتحقق التناسب من خلال البناء التركيبي لا من خلال المعنى المعجمي فقط . وبذلك يظهر أن المشاكلة هنا أداة نحوية بلاغية تُبرز عدالة الجزاء وملاءمته للفعل السابق.

ويبرز هذا اللون من التناسب أيضًا في قوله تعالى :﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾سورة التوبة:67)، إذ تقوم الآية على مقابلة لفظية بين الفعل والجزاء، حيث استُعمل الفعل نفسه في الطرفين على سبيل المشاكلة والمقابلة، والنسيان هنا يحمل معنى ترك الواجبات الإلهية والعبادات وهذا يترتب عليه ترك الله لهم في الهداية والتوفيق، عقوبة لهم وجزاء عادلا لفعلهم، فنجد أنّ المقابلة بين الفعل (نسوا) والجزاء (نسيهم) تعبر عن ميكانيكية وضع النتيجة المناسبة للسبب. وفي قوله تعالى: " فذوقوا بما نسيتم لقاء يومكم هذا إنّا نسيناكم وذوقوا عذاب بالخلد بما كنتم تعملون) (سورة السجدة، الآية 14)، وفي الآية بياناً لعدل الله تعالى في الجزاء ودلالة على حتميته، فالفعل (نسيتم) يقابله (نسيناكم) وهو بيان بأن العقاب يكون موازياً ومناسباً للفعل المرتكب، ولا تدل لفظة النسيان هنا على معناها الحقيقي بل تؤدي معنى الترك والإعراض، وهو ترك ما أمر الله به والإعراض عنه فجاء النسيان في الآخرة جزاءً على النسيان في الدنيا وبياناً للعدل الإلهي وقيل أنهم لم يعملوا بما أمر الله لهذا اليوم فكانوا من الناسين[27].

وقد استُعمل فعل الأمر (ذوقوا) مكرراً دالاً على حتمية العذاب وقوته وأنه سينالهم بسبب تجاهلهم يوم القيامة وعدم الإيمان، ثم يبين أنَّ ما ذُكر من العذاب خالد غير منقطع، وهو انتقام إلهي والخلد دلالة على استمرارية هذا العذاب مما يجعله وقعه في النفس أكبر، وتأتي (الباء) تفسيرية سببية لتعطي ربطاً بين استحقاق العذاب وفعل النسيان، وبناء الفعل على إن واسمها تأكيد وتشديد على الانتقام منهم[28].

فليس المراد من نسيان الله تعالى ما يراد من نسيان البشر، وإنما المراد تركهم من رحمته وتوفيقه جزاءً على إعراضهم ونسيانهم لأوامره.

ومن الدلالات النحوية الدقيقة على التناسب الجزائي قوله تعالى :﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ (سورة الصف:5)، إذ تكشف الآية عن مقابلة واضحة بين الفعل والجزاء؛ فالزيغ الأول كان من العباد بأنهم مالوا عن طريق الحق وابتعدوا عن طاعة الله تعالى، فكان جزاءً من الله عليهم أن أزاغ قلوبهم. وأن تكرار المادة اللفظية "زاغوا – أزاغ "يعمّق معنى التناسب، ويجعل الجزاء من جنس الفعل في الصياغة نفسها، والزيغ هنا هو ميل عن الحق فقد خالفوا أوامر الرسول فتمكن الزيغ من نفوسهم وسكن في قلوبهم فما انفكوا عن طريق الضلال [29].

ومما سبق يتبين انّ الجزاء في القرآن ليس معنى منفصلًا عن الصياغة، بل هو معنى يتولد من داخل التركيب النحوي، وأن التناسب بين العمل والجزاء يبرز من خلال اختيار البنية الملائمة في السياق . وبذلك فإن دراسة هذه الأبنية تُظهر أن النحو القرآني ليس مجرد بناء شكلي، بل هو نظام دلالي يسهم في كشف العدل الإلهي، وبيان إحكام الصلة بين السلوك الإنساني وعواقبه في الدنيا والآخرة.

المبحث الثاني
الدلالة النحوية لآيات التناسب الجزائي في الجزاء الدنيوي

تتضمن أحكام الجزاء الدنيوي في القرآن الكريم ما يترتب على أفعال الإنسان من نتائج تؤثر في الحياة الدنيا، سواء تعلقت بحماية النفس أو المال أو العرض أو أمن المجتمع واستقراره. وقد جاء التعبير القرآني عن هذا النوع من الجزاء في صيغ نحوية دقيقة، وضحت العلاقة بين الفعل وجزائه، لا مجرد معنى خارجي منفصل عن النص بل بكونه ظاهرة تتأثر ببنية الكلمة. فالجملة الشرطية، وأسلوب القصر، وصيغ الأمر، والتعليل، والعطف، كلها أدوات أسهمت في بيان أن الجزاء الدنيوي مترتب على الفعل ومناسب له، بما يحقق معنى العدل والثواب والعقاب والزجر والردع. وقد أكدت بعض الدراسات النحوية القرآنية أن النص القرآني يقوم في مواضع عدة على علاقة ترابطية بين التراكيب، مما يجعل البنية مترابطة مع الدلالة لإنشاء المعنى وتوجيهه. ومن هنا يتناول هذا المبحث الدلالة النحوية لآيات التناسب الجزائي في الجزاء الدنيوي، من خلال الكشف عن أثر التركيب النحوي في إبراز الصلة بين الفعل وأثره. وهذا ما سوف نحاول معالجته في هذا المبحث وذلك على الشكل الآتي:-

المطلب الأول
آيات القصاص والمعاقبة بالمثل

يُعدّ القصاص والمعاقبة بالمثل من أبرز الصور القرآنية التي يتجلّى فيها مبدأ التناسب الجزائي بأوضح معانيه؛ إذ يقوم هذا النوع من الجزاء أن نتيجته هي ما يقابله ويماثله من غير ظلم ولا اعتداء. فالقصاص في أصله قائم على معنى المماثلة بين الجناية والجزاء، وقد قرر عبد القادر عودة أن الشريعة جعلت القصاص عقوبة للقتل العمد والجرح العمد، وأن معناه أن يُعاقَب المجرم بمثل فعله، فيُقتل كما قتل، ويُجرح كما جرح. وهذا يبيّن أن التناسب في القصاص ليس فكرة عرضية، بل هو جوهر هذه العقوبة وعلتها الظاهر [30].

ومن أهم الآيات في هذا الباب قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ۖ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ) تبين الآية وتؤكد على الالتزام بهذا الحكم من خلال الفعل «كُتب»، وقد بيّن القرطبي أن معنى قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ أي فُرض وأُثبت. ثم جاء لفظ «القصاص» ليحمل في ذاته معنى الاتباع والمماثلة؛ إذ ذكر القرطبي أن القصاص مأخوذ من قصّ الأثر، أي اتباعه، وأنه سُمّي بذلك لأن الجاني يُتبع في فعله، فيُقتص منه على وجه مماثل لجنايته. وهذا المعنى نفسه قرره عبد القادر عودة حين قال إن معنى القصاص أن يعاقب المجرم بمثل فعله، فيُقتل كما قتل، ويُجرح كما جرح [31].

ولا تقف الآية عند تقرير القصاص فحسب، بل تنتقل إلى باب التخفيف والعفو بقولـه تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾.(سورة البقرة:178) وهنا يظهر البعد القرآني المتوازن في معالجة الجزاء؛ إذ لم يجعل القصاص طريقًا وحيدًا مغلقًا، بل فتح باب العفو والدية[32]، فكان التناسب هنا جامعاً بين الرحمة والعدل. ويُلحظ في قوله: "من أخيه" دلالة إنسانية رفيعة، لأنه جاء في مقام الجناية والقتل، ومع ذلك لم يسقط رابطة الإنسانية والأخوة ، بما يخفف من حدّة الموقف ويهيئ لقبول الصلح. وبهذا فإن البناء التركيبي في الآية لا يثبت المماثلة فقط، بل يجعلها منضبطة بروح التشريع الإسلامي القائم على حفظ الحياة ومنع التعدي.

ومن الآيات الجامعة في هذا الباب قوله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾.(سورة البقرة:194)وهذه الآية من أوضح نصوص المعاقبة بالمثل، لأنها صرحت بلفظ "قصاص" أولًا، ثم أتبعته بالأمر بالرد على الاعتداء في حدود المثلية لا غير. فالبناء الشرطي في قوله "فمن اعتدى عليكم" يجعل وقوع الجزاء معلقًا بوقوع الاعتداء أولًا، ثم يأتي جواب الشرط "فاعتدوا عليه" مقيدًا بقوله "بمثل ما اعتدى عليكم"، وهذا القيد هو مركز الدلالة في الآية، لأنه يمنع أن يتحول الرد المشروع إلى عدوان جديد. ومن الناحية النحوية والبلاغية نلحظ تكرار مادة الاعتداء في الشرط والجواب، وهو تكرار مقصود يحقق نوعًا من التوازن اللفظي الذي يساند التوازن المعنوي بين الجريمة وجزائها.

وفي هذه الآية أيضًا يظهر أن القرآن يستعمل لفظ "الاعتداء" في الجانبين، مع أن الاعتداء الأول ظلم، والثاني رد مشروع، وذلك على سبيل المشاكلة اللفظية التي تقوي المعنى وتجعله أكثر حضورًا في الذهن. غير أن قوله "بمثل ما اعتدى عليكم" يرفع هذا الإشكال، ويبين أن المراد ليس العدوان المحرّم، وإنما المقابلة العادلة التي تقف عند حدود المثل. وبذلك يتأكد أن المعاقبة بالمثل في القرآن ليست دعوة إلى الانتقام المنفلت، بل هي وسيلة لضبط الانفعال الإنساني ومنع الظلم الزائد. ثم تختم الآية بقولـه تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (سورة البقرة:194)، وفي هذا الختام توجيه أخلاقي عظيم؛ لأن المعاقبة، وإن أُبيحت بالمثل، لا تنفصل عن مراقبة الله ولزوم التقوى. وقد ذكر ابن عاشور أن افتتاح الجملة بقوله: ﴿وَاعْلَمُوا﴾ يفيد الاهتمام بما بعدها، وأن معية الله للمتقين مجاز في الإعانة والنصر والوقاية أو في عناية الله بهم[33].

ويتصل بهذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ (سورة النحل:126). والآية هنا تقرر أصل المماثلة أيضًا، غير أن تركيبها يختلف قليلًا عن الآية السابقة، إذ جاء الفعل الأول بصيغة المخاطب "عاقبتم"، ثم جاء الفعل الثاني في صيغة المبني للمجهول "عوقبتم"، وفي هذا التحول دقة تعبيرية ظاهرة، لأن الآية تنقل المخاطب من مقام الفاعل الذي يريد الرد، إلى مقام المفعول الذي وقع عليه الأذى، إذ ينقل المخاطب من موقع من يريد إيقاع الجزاء إلى تذكّره بما وقع عليه ابتداءً، حتى لا يتجاوز مقدار ما أصابه. وبذلك لا تُفهم المماثلة من لفظ «مثل» وحده، بل من البناء التركيبي كله، حيث يرتبط فعل الجزاء بمقدار الفعل السابق، فيتحقق التناسب الجزائي على أساس المماثلة من غير حيف أو تجاوز، فإن كان في تطبيق الاقتصاص أكثر من الاستيفاء (متعمداً) فعليه حد قصاص الزيادة[34].

ومن هنا تتجلى حكمة القرآن في أنه لا يحصر الإنسان بين الظلم والانتقام، بل يجعله بين عدل مشروع وفضل مرجو. فالمماثلة تمثل الحد المشروع للرد، أما الصبر والعفو فيمثلان المقام الأعلى إذا ترتب عليهما الخير والإصلاح. وقد نصّ الشوكاني على أن معنى الآية: إن صبرتم عن المعاقبة بالمثل فالصبر خير لكم من الانتصاف، وذكر أن وضع لفظ «الصابرين» موضع الضمير فيه ثناء على أهل الصبر. كما ذهب إلى أن الآية محكمة؛ لأنها واردة في الصبر عن المعاقبة والثناء على الصابرين على العموم[35].

ومن النصوص المحكمة أيضًا في هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾(سورة الشورى:40). وهذه الآية تمثل قاعدة عامة من قواعد المعاقبة بالمثل، وقد جاءت في صورة جملة اسمية قصيرة شديدة التركيز، بما

يمنحها قوة تقريرية ظاهرة، وفي الآية الكريمة دلالة للعدل التام في القصاص فالعقوبة هنا مساوية لفعلها، فلفظ "جزاء" في يدل على المقابلة، وقوله (سيئة) الأولى دالة على أنواع المعاصي والسيئات، وفيها تناسباً مع قوله (سيئة مثلها) وهي جزاء لما قبلها، وهذا يعكس العدل الإلهي، كما أن القصاص في الآية هي تطبيق لشرع الله وفيه تقييد بالمماثلة للفعل دون زيادة من أجل تحقيق التوازن في العقاب، لأن في الزيادة ظلم[36].

ثم يذكر الله تعالى العفو والإصلاح وما يُكافأ عليه من يعفو بأنَّ أجره عند الله تعالى، فالفاء في (فأجره على الله) رابطة لهذه الجملة مع جملة الشرط (فمن عفا وأصلح) ولم ترد لمجرد العطف أو الاستئناف بل جاءت دالة على التسلسل والتعقيب، فيكون هذا الأجر نتيجة مباشرة من الله تعالى جزاءً للعفو والإصلاح، وهو جزاء محفوظ محفوف بالفوز والأجر، والغاية منه الترغيب في العفو[37]، ففي الآية نجد أن البناء القرآني قائمً على مستويين: مستوى العدالة القائم على المماثلة، ومستوى الفضل القائم على العفو. وهذا التدرج من الخصائص البارزة في آيات الجزاء القرآني.

ومما سبق يتضح لنا بأنَّ نظام القصاص والمعاقبة في القرآن الكريم هو نظام دقيق يراعي نوع الاعتداء ومقداره وأثره، ويمنع أن يكون اعتداءً وظلمًا، فالقصاص بالقتل جاء بما يماثله ومعاقبة الاعتداء رد بمثله، والرد على السيئة جَعل بمقدارها لا فوقها، كما أنّ هذه الآيات بعد توضيح القصاص جاءت بأبواب العفو والرحمة، ففتحت مجالات العفو والإصلاح، مما يكشف أن التناسب الجزائي في القرآن ليس غاية في ذاته، بل هو وسيلة لتحقيق العدل والإصلاح وضبط المجتمع وحماية حقوقه.

وإذا نظرنا إلى البناء التركيبي في هذه الآيات وجدناه يؤدي دورًا أساساً في تأكيد معنى القصاص والمعاقبة بالمثل؛ فالجملة الشرطية في قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾، تبين العلاقة بين الفعل والرد، وتجعل النتيجة مرتبطة بوقوع ما قبلها وهو شرط لها، وقد قرر ابن يعيش أن (أن) الشرطية تدخل على جملتين فتعلّق إحداهما بالأخرى وتربط كل واحدة منهما بصاحبتها، كما بيّن عباس حسن أن الثاني من فعلي الشرط يسمى جواب الشرط وجزاءه. وهذا ينسجم مع دلالة الآيات؛ لأن الرد لا يرد مستقلًا عن سببه، بل يأتي مقيدًا بالفعل السابق عليه [38].

وبذلك يمكن القول إن آيات القصاص والمعاقبة بالمثل تمثل الأساس الأبرز للتناسب الجزائي في القرآن الكريم، لأنها تُظهر بصورة مباشرة العلاقة بين الاعتداء والرد، وبين الجناية وعقوبتها، من خلال بناء تركيبي يقوم على الشرط، والمقابلة، والتكرار، والتقييد بالمثل. وهذا كله يدل على أن القرآن الكريم لم يكتف بتشريع الجزاء، بل صاغه في أبنية نحوية وبلاغية تجعل العدل محسوسًا في العبارة نفسها، وتربط بين الحكم وصورته التعبيرية ربطًا محكمًا. ولهذا فإن دراسة هذه الآيات تكشف عن أن البناء التركيبي في القرآن ليس مجرد إطار لغوي، بل هو عنصر أصيل في إبراز فلسفة الجزاء القائمة على العدل، ومنع التجاوز، وفتح باب العفو والإصلاح.

المطلب الثاني
آيات الحدود والزجر وردع الفساد

تُمثّل آيات الحد والزجر في القرآن الكريم جزءاً كبيراً من أحكام التناسب الجزائي، إذ نجد أنّ الأحكام فيها ترتبط بطبيعة الفعل وبحجم الإيذاء الذي يحدثه في الفرد والمجتمع، وعلى ما يترتب عليه من إخلال بأحكام الدين من حيث الأمن أو الأعراض أو الأموال أو استقرار المجتمع، فالشريعة في وضعها للأحكام الجزائية لا تنظر إلى العقوبة بكونها تشديداً فقط، بل بوصفها حفظًا للمصالح الضرورية ودفعًا للفساد، وقد قرر الشاطبي أن الضروريات لا بد منها لقيام مصالح الدين والدنيا، وأن الجنايات ترجع إلى حفظ هذه المصالح من جانب العدم، فشُرع فيها ما يدرأ الإبطال ويتلافى مع المصالح، مثل حد الديَّة للنفس، والحد للعقل، والقطع والتضمين للمال [39].

ومن أبرز هذه الآيات قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾ (سورة المائدة:38). وتظهر في هذه الآية دقة الربط بين الجريمة والجزاء من خلال البناء الاسمي في صدرها، إذ بدأ النص بتعيين الوصف الموجب للعقوبة: السارق والسارقة، فجاء الحكم بعدها مرتبًا على تحقق هذا الوصف، والآية معطوفة على الآية الواردة قبلها : (إنما جزاء الذين يحاربون ...) وفي الآية حذف للخبر عند سيبويه والتقدير : (مما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة..)، وعند المبرد هو جملة (فاقطعوا أيديهما)، والفاء هنا داخلة على الخبر ليتضمن المبتدأ معنى الشرط، أي: (الذي سرق والتي سرقت)، فالاسم الموصول هنا يُراد به التعميم فينزل منزلة الشرط، و(جزاء) فالمراد به النتيجة لعمل السرقة، وليس هذا الجزاء انتقاماً، ولكن يراد به الإصلاح، وتأتي الآية بعدها بقوله تعالى فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح ، بأن الله يقبل توبة السارقين بعد سرقتهم، وحد السرقة لا يسقط عند الجمهور عند التوبة[40].

وورود فعل الأمر "فاقطعوا" بصيغة الجزم والحسم، يؤدي معنى الردع، لأن جريمة السرقة تمس طمأنينة وأمن المجتمع. ثم علل القرآن الكريم العقوبة بقوله: "جزاءً بما كسبا"، ومن ثم فإن الآية تقيم علاقة واضحة بين الفعل والنتيجة، وتجعل العقوبة مفهومة في ضوء الجرم الذي سبقها، وهو ما يبرز التناسب الجزائي في صورة تجمع بين حماية الممتلكات وتحقيق الردع[41].

ويزداد المعنى وضوحًا بلفظ "نكالًا"، وهو من الألفاظ الدالة على الردع والزجر، لأن النكال ليس مجرد العقوبة التي تقع على الجاني، بل العقوبة التي تكون عبرة لغيره. وهنا يتبين أن ما وضع في القرآن من حدود تتجاوز الحماية الفردية إلى الحماية الاجتماعية، فهو لا يقتصر على معاقبة السارق، بل يسهم في حماية المجتمع كله من شيوع هذا العمل. ثم يُختم النص بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾، فجاءت العزة دالة على قوة الحكم ونفاذه، وجاءت الحكمة دالة على أن هذا الجزاء موضوع في موضعه المناسب، فلا يصدر عن مجرد شدة، بل عن تشريع قائم على المصلحة والعدل. وبذلك يجمع ختام الآية بين قوة الردع وحكمة التشريع، فيكتمل معنى التناسب الجزائي بين الجريمة وأثرها الاجتماعي من جهة، والعقوبة المقررة لها من جهة أخرى[42].

ويظهر هذا المبدأ واضحاً في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (سورة النور:4). فهذه الآية تعالج جريمة القذف، وهي جريمة لا تتعلق بالبدن أو المال ابتداءً، وإنما تمس العرض والشرف والمكانة الاجتماعية . وقد جاء البناء التركيبي فيها قائماً على تسلسل واضح: أولاً فعل الجريمة ثم عدم إقامة الدليل وترتيب العقوبة. فالتعبير بالاسم الموصول (الذين) مع الفعل (يرمون) يحدد طائفة الجناة، ثم يأتي الحرف " ثمَّ" للتراخي بسبب عدم الإتيان بالشهود، مما يدل على أنّ التهمة لا تُقبل إلا بوجود بينة واضحة، بعد ذلك يجيء الجزاء على ثلاثة مستويات مترابطة: الجَلد، رد الشهادة، الحكم بالفسق.

وهذا التعدد في الجزاء يكشف أن البنية التركيبية في الآية صيغت لتناسب تعدد آثار جريمة القذف؛ فالقذف لا يؤذي المقذوف وحده، بل يمسّ العرض والسمعة، ويفتح باب الاتهام بغير بينة، ويزعزع الثقة الاجتماعية بين الناس. وقد بيّن القرطبي أن الرمي في الآية بمعنى السبّ والقذف، وأنه سُمّي رميًا لأنه أذية بالقول، كما قال: «وجرح اللسان كجرح اليد». ولذلك لم تكتفِ الآية بعقوبة واحدة، بل جاءت بجزاء مركب يناسب خطورة الفعل وآثاره المتعددة [43].

ويتصل بآيات الردع والزجر أيضًا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (سورة النساء:10) وهذه الآية، وأن لم تكن من الحدود المصطلح عليها بمعناها الدقيق، فهي من أوضح آيات الردع الشديد عن الفساد المالي والاجتماعي، ونجد قوة الزجر فيها في أداة القصر " إنما" فقد جعلت حقيقة ما يفعله المعتدي بمال اليتيم هي أكل النار، وليس أكل المال فقط. وفي هذه الانتقالة من الواقع

والحقيقة الدنيوية المادية إلى الحقيقة الأخروية الجزائية دلالة شديدة للزجر، لأن تركيب الجملة يخرج عن وصف الجريمة وصفاً اعتيادياً، بل يبين حقيقتها في ميزان الجزاء.

ويتأكد هذا المعنى في قوله تعالى :﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾(سورة السجدة:14)، فقد جمعت الآية بين المشاكلة والتعليل ببناء تركيبي واحد، فالباء في قوله " بما نسيتم" دلت على السببية، أي أن العذاب واقع عليهم بسبب إعراضهم ونسيانهم، ثم جاء قوله " إنّا نسيناكم" على سبيل المشاكلة الجزائية، لا على المعنى الحقيقي للنسيان، بل بمعنى الترك وهو جزاء لإهمالهم. ولهذا التركيب أثراً بالغاً في بيان أنَّ الجزاء غير منفصل عن سببه, بل هو نتيجة مباشرة له. ومما أسهم في توكيد توازن الجزاء مع العمل هو تكرار لفظة النسيان، وهذه الصورة تبين أوضح صور التناسب الجزائي في القرآن الكريم.

وفي قوله: " في بطونهم ناراً" جاء بصورة حسية قوية، تجعل العاقبة حاضرة في الذهن حضوراً مخيفاً، ثم اتبعت بقوله: " وسيصلون سعيراً" فاجتمع في الآية تصويران للعقوبة: أحدهما ملازم للفعل نفسه، والآخر مترتب عليه في الآخرة. وبهذا يتحقق الردع عن طريق قوة الصورة التعبيرية للآية الكريمة وليس مجرد الإخبار بالحكم.

ومن آيات ردع وزجر الفساد قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (سورة الإسراء:16). وفيها يتبين أنَّ الفساد إذا ما أصبح ظاهرة اجتماعية بقيادة فئات طاغية مؤثرة في المجتمع فأنَّ أثر هذا الفساد لن يبقى فردياً، بل يمتد إلى سائر المجتمع. ويبين ابن عاشور أنَّ في الآية تفصيل لسبب حلول العذاب ، وأنّ سبب الإهلاك هو عدم الاستماع والعمل بما أمر الله به على لسان الرسول، وأن إرادة الله للإهلاك تحدث عند حصول الأسباب، وليس قبل صدور الكفر والعصيان [44].

ويظهر في هذه الآية أنّ الجزاء العام يأتي مناسباً للفساد العام، فإذا ما أصبح الفساد متغلغلاً في جماعة او مدينة فإنّ العقوبة تتجاوز الأفراد إلى الجماعة كاملةً، ويعد هذا من دقائق التناسب في الجزاء ، ذلك لأن نوع الجزاء يتسع أو يضيف وفقاً لاتساع الجريمة أو ضيقها، لأن الفساد في الأرض ليس كالسرقة الفردية مثلاً ولا كقذف شخص محدد بعينه، فهو يتحول إلى دمار بنية مجتمعية كاملة، فالرد القرآني يأتي بصورة التدمير والإهلاك ، بما يتلائم مع حجم وأثر الخطر.

ومن خلال الآيات يتضح أن الحدود الزجر في القرآن الكريم لم تكن مجرد نصوص عقابية، بل نظامًا كاملاً لحماية وأمن المجتمع من انتشار الفساد، فجريمة الحرابة قوبلت بعقوبات شديدة لما فيها من تهديد للأمن العام، وجريمة السرقة عقوبتها بحد ظاهر لأنها تمس الممتلكات والأموال الخاصة أو العامة، ولجريمة القذف عقوبات متعددة لأنها تفسد الأعراض والثقة الاجتماعية، وصُور الاعتداء على أموال اليتامى بأشد صور الوعيد لأنه يجمع بين معصيتين ظلم الضعيف وانتهاك أمواله، وقوبل الفساد الاجتماعي العام بالتدمير لأنه يهدد الكيان كله، وفي كل ما سبق يظهر أنّ التناسب الجزائي في القرآن قائم على مراعاة نوع الاعتداء وحجم الضرر الذي ينتج عنه، ومدى انتشار الفساد الذي يترتب على عذا الاعتداء.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الموسوم بـ الدلالة النحوية لآيات التناسب الجزائي في القرآن الكريم، يتبين أن الخطاب القرآني قد عرض نظام الجزاء عرضًا بالغ الدقة والإحكام، فلم يجعل العلاقة بين العمل والجزاء علاقة عرضية أو مفككة، وإنما أقامها على أسس من العدل والحكمة والتناسب، بحيث جاء الجزاء ملائمًا للفعل من حيث طبيعته وآثاره ودرجته ومقصده. ومن ثم فإن التناسب الجزائي في القرآن الكريم لا يمثل مجرد معنى تشريعي، بل هو بنية دلالية متكاملة تتجلى في الألفاظ والتراكيب والأساليب.

وقد أظهر البحث أن القرآن الكريم لا يفصل بين المعنى الجزائي وبين الوسيلة اللغوية التي تؤديه، بل يجعل البناء النحوي جزءًا من تشكيل هذا المعنى، إذ تؤدي الجملة الشرطية، والجملة الاسمية، وأسلوب القصر،

وصيغ التكرار، والعطف، والمقابلة، والتقديم والتأخير، وظائف دلالية دقيقة في بيان العلاقة بين السبب والمسبب، وبين الفعل وعاقبته. وبهذا يتضح أن النحو القرآني لا يقتصر على ضبط العلاقات الإعرابية، بل يسهم إسهامًا جوهريًا في الكشف عن البعد الدلالي والتشريعي للنص.

كما تبين أن التناسب الجزائي في القرآن الكريم يتخذ صورًا متعددة، فهو يرد في الجزاء الدنيوي كما في آيات القصاص والحدود والزجر وردع الفساد، ويرد كذلك في الجزاء الأخروي في صور الثواب والعقاب، مما يدل على شمول هذا المبدأ واتساعه. فالقرآن لم يحصر الجزاء في دائرة العقوبة وحدها، بل جعله قاعدة عامة تحكم علاقة الإنسان بعمله، في الدنيا والآخرة، على السواء.

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الجزء 1، 1414هـ، مادة: نسب، ص755.
(2) بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، الجزء 1، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، القاهرة، 1984م، ص35.
(3) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الجزء 24، دار هجر، القاهرة، ط1، 2001، ص167.
(4) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الجزء 14، 1414هـ، ، مادة: جزي، ص145.
(5) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، الجزء السابع، دار طيبة، الرياض، ط2، 1420هـ/1999م، ص496.
(6) سيبويه، الكتاب، الجزء الثالث، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408هـ/1988م، ص56
(7) خالد بن عثمان السبت، قاعدة الجزاء من جنس العمل وتطبيقاتها في القرآن الكريم، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد 185، الجزء الأول، 2012، ص 64.
(8) عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، الجزء الأول، دار الكاتب العربي، بيروت، دون سنة طبع، ص 609.
(9) خليل خلف بشير العامري، الدلالة النحوية في سورة الواقعة، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، النجف، العراق، 2015.ص384.
(10) أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، التبيان في إعراب القرآن، الجزء الاول، تحقيق علي محمد البجاوي، المكتبة الإسلامية، بدون سنة طبع، ص158.
(11) محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الجزء 28، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، ص271، تفسير سورة الرحمن، الآية 60.
(12) عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1992، ص83؛
(13) ندى سهام إسماعيل، دلالة أنماط الجملة الشرطية الجازمة على المعنى في سورة آل عمران، مجلة الآداب، جامعة بغداد، كلية الآداب، العراق، العدد 111، 2015م، ص194.
(14) محيي الدين الدرويش، إعراب القرآن وبيانه، الجزء العاشر، دار الارشاد، سوريا، 1403ه، سورة الليل، الآيات 5-10،
(15) مرتضى عبد النبي علي الشاوي، سورة الحديد: دراسة أسلوبية، مجلة دواة، العتبة الحسينية المقدسة، العراق، العدد 21، 2019م، ص43.
(16) تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، دار التربية والتراث ، الجزء العاشر ، ص 259
(17) محمد علي هاشم، حيدر كاظم عبد علي، شهلاء رضا مهدي، الحرابة وأثرها في النزاع الداخلي المسلح، مجلة مركز دراسات الكوفة، جامعة الكوفة، العراق، العدد 50، 2018م، ص21، وينظر ص38-39.
(18) الانصاف في التنبيه على الأسباب للبطليوسي (521 هـ) ط2، 1403 هـ ، ص48
(19) محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، الجزء الثاني، اخراج، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 2003، ص91.
(20) عبد العزيز عتيق، علم المعاني، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 2009، ص48-49
(21) سهى ياسين زيد، الدراسات الدلالية للجملة الاسمية في القرآن الكريم: جمع ودراسة وصفية في كتب الباحثين العراقيين ورسائلهم الجامعية من 1968-2000م، مجلة كلية التربية الأساسية، الجامعة المستنصرية، العراق، العدد 104، 2019م، ص1105.
(22) الكشاف للزمخشري، دار الريان للتراث/ القاهرة، ط3، ج 2/ ص 342

(23) بشير محمد أحمد، الأغراض البلاغية لمعاني الاستفهام في القرآن الكريم، مجلة العلوم الإسلامية، العراق، العدد 32، 2020، ص169.

[24]) عثمان بريحة ، صور التناسب البلاغي في القرآن الكريم: بحث في أسرار الاقتران الدلالي من خلال تفسير (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور) للبقاعي، مجلة (لغة- كلام) جامعة غليزان / الجزائر، ص 282

[25] محيي الدين الدرويش، إعراب القرآن وبيانه، الجزء الاول، دار الارشاد، سوريا، 1403ه، سورة البقرة، الآيات 161-163، ص221.

[26] باسم محمد إبراهيم، بلاغة المشاكلة في القرآن الكريم، مجلة الفتح للبحوث التربوية والنفسية، كلية التربية الأساسية، جامعة ديالى، العراق، 2008، العدد 32، ص188.

[27]) تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، دار الكتب المصرية/ القاهرة ، ط2 1964 م ، ج 98/14

[28]) الزمخشري، الكشاف 511/3

[29]) ابن عاشور ، التحرير والتنوير ، الدار التونسية 1984م، 177/28

[30] عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، الجزء الأول، المرجع السابق، ص663،

[31] أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء الثاني، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة ، 1964، ص229-230، تفسير سورة البقرة، الآية 178.

[32] حمدي تايه القره غولي، قائد هادي الشمري، قتل الأصول للفروع في الشريعة والقانون، مجلة الفتح للبحوث التربوية والنفسية، كلية التربية الأساسية، جامعة ديالى، العراق العدد 34، 2008، ص323.

[33] محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الجزء الثاني، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، ص211-212، تفسير سورة البقرة، الآية 194،

[34] مصطفى مؤيد، عقوبات الإيذاء البدني في الشريعة الإسلامية، مجلة ديالى، جامعة ديالى، العراق، العدد 44، 2010م، ص464.

[35] محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير، الجزء الثالث، دار ابن كثير، سوريا، 1414ه، ص252

[36]) التحرير والتنوير 20/ 1039

[37]) روح المعاني للآلوسي، دار الكتب العلمية/ بيروت ط1 1994م، ج13/ص47

[38] ابن يعيش، شرح المفصل للزمخشري، الجزء الخامس، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001، ص108،

[39] أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، الموافقات، الجزء الثاني، دار ابن عفان، 1417ه، ص18-21.

[40]) التحرير والتنوير 6/ 189-193

[41] إبراهيم جليل علي، إقامة البرهان على من ادعى مخالفة النعمان في مسائل من الحدود، مجلة العلوم التربوية والنفسية، الجمعية العراقية للعلوم التربوية والنفسية، العراق، العدد155، 2024م، ص308.

[42] يوسف سليمان إسماعيل الطحان، محمد سليمان إسماعيل الطحان، أثر الإسلام في تربية الفرد والمجتمع، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، جامعة الموصل، العراق، العدد 1، 2007، ص12.

[43] أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء 12، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة ، 1964، ص159.

[44]محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الجزء 15، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، ص53.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً: الكتب:

1. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، الرياض، ط2، 1420هـ/1999.
2. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
3. ابن يعيش، شرح المفصل للزمخشري، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001.
4. أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، الموافقات، دار ابن عفان، 1417ه.

5. أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، التبيان في إعراب القرآن، الجزء الاول، تحقيق علي محمد البجاوي، المكتبة الإسلامية، بدون سنة طبع.
6. أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي، روح المعاني، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى 1994م.
7. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار التربية والتراث- مكة المكرمة، بدون سنة طبع.
8. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار هجر، القاهرة، ط1، 2001.
9. أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، 1964.
10. أبو محمد عبد الله بن محمد البطليوسي، الانصاف في التنبيه على الأسباب، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثانية 1403هـ .
11. بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، القاهرة، 1984.
12. سيبويه، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408هـ/1988.
13. عبد العزيز عتيق، علم المعاني، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 2009.
14. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، دار الكاتب العربي، بيروت، دون سنة طبع.
15. عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1992.
16. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984.
17. محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، ، اخراج، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 2003.
18. محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير، دار ابن كثير، سوريا، 1414ه.
19. محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الريان للتراث/ القاهرة، ط3 1987م.
20. محيي الدين الدرويش، إعراب القرآن وبيانه، دار الارشاد، سوريا، 1403ه.

ثالثاً: المجلات:

1. إبراهيم جليل علي، إقامة البرهان على من ادعى مخالفة النعمان في مسائل من الحدود، مجلة العلوم التربوية والنفسية، الجمعية العراقية للعلوم التربوية والنفسية، العراق، العدد155، 2024.
2. باسم محمد إبراهيم، بلاغة المشاكلة في القرآن الكريم، مجلة الفتح للبحوث التربوية والنفسية، كلية التربية الأساسية، جامعة ديالى، العراق، العدد 32. 2008.
3. بشير محمد أحمد، الأغراض البلاغية لمعاني الاستفهام في القرآن الكريم، مجلة العلوم الإسلامية، العراق، العدد 32، 2020.
4. حمدي تايه القره غولي، قائد هادي الشمري، قتل الأصول للفروع في الشريعة والقانون، مجلة الفتح للبحوث التربوية والنفسية، كلية التربية الأساسية، جامعة ديالى، العراق العدد 34، 2008م، ص323.
5. خالد بن عثمان السبت، قاعدة الجزاء من جنس العمل وتطبيقاتها في القرآن الكريم، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد 185، الجزء الأول، 2012.
6. خليل خلف بشير العامري، الدلالة النحوية في سورة الواقعة، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، النجف، العدد31، العراق، 2015.
7. سهى ياسين زيد، الدراسات الدلالية للجملة الاسمية في القرآن الكريم: جمع ودراسة وصفية في كتب الباحثين العراقيين ورسائلهم الجامعية من 1968-2000م، مجلة كلية التربية الأساسية، الجامعة المستنصرية، العراق، العدد 104، 2019.
8. عثمان بريحة، صور التناسب البلاغي في القرآن الكريم، بحث في أسرار الاقتران الدلالي من خلال تفسير (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور) للبقاعي، مجلة (لغة- كلام) جامعة غليزان/ الجزائر.
9. محمد علي هاشم، حيدر كاظم عبد علي، شهلاء رضا مهدي، الحرابة وأثرها في النزاع الداخلي المسلح، مجلة مركز دراسات الكوفة، جامعة الكوفة، العراق، العدد 50، 2018.
10. مرتضى عبد النبي علي الشاوي، سورة الحديد: دراسة أسلوبية، مجلة دواة، العتبة الحسينية المقدسة، العراق، العدد 21، 2019.
11. مصطفى مؤيد، عقوبات الإيذاء البدني في الشريعة الإسلامية، مجلة ديالى، جامعة ديالى، العراق، العدد 44، 2010.
12. ندى سهام إسماعيل، دلالة أنماط الجملة الشرطية الجازمة على المعنى في سورة آل عمران، مجلة الآداب، جامعة بغداد، كلية الآداب، العراق، العدد 111، 2015.
13. يوسف سليمان إسماعيل الطحان، محمد سليمان إسماعيل الطحان، أثر الإسلام في تربية الفرد والمجتمع، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، جامعة الموصل، العراق، العدد 1، 2007.